

٥١٢ ج (دورة ١٧) الذي أصدره المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الاصلاح الزراعي ، والذى طلب فيه الى الجمعية العامة أن تؤدى اهتمامها بالاصلاح الزراعي من جميع نواحيه وتوجهه عنابة خاصة الى مشكلة التمويل ،
وإذ تذكر أن تحسين الكيان الزراعي الذى يشكل فى بعض البلدان المختلفة عقبة فى سبيل النمو الاقتصادى ، وما يصبح ذلك التحسن من اصلاحات أخرى أشير إليها فى قرارات الجمعية العامة رقم ٤٠١ (دورة ٥) ورقم ٥٢٤ (دورة ٦) ورقم ٦٢٥ (دورة ٧) وفي قرارى المجلس الاقتصادي والاجتماعى رقم ٣٧٠ (دورة ١٣) ورقم ٥١٢ ج (دورة ١٧) لا يعين على نمو التقدم الاجتماعى ورفع مستوى المعيشة فحسب بل وينزع أيضا إلى تشجيع الانتاج الزراعي والنمو الاقتصادى العام وذلك بالقيام بمهمة الانماء بطريقة متكاملة .

وتأخذ بعين الاعتبار الدور المهم الذى تلعبه برامج الاصلاح الزراعي الموضوعة لتحسين تدريجاً أحوال السكان الريفيين وشروط الملكية وتسهيل ، كلما دعت الحاجة ، تملك أكبر عدد ممكن من السكان الريفيين للاراضى فى البلدان والاقاليم المختلفة ،
وإذ تذكر أن التطور الفعلى لبرامج الاصلاح الزراعى تطوراً فعالاً فى تلك البلدان المختلفة إنما يتوقف إلى حد بعيد على تمعن السكان بالمساواة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بما فيها حقهم فى الافادة من الخدمات العامة على أساس عادل ،

١ - **توصى الدول الأعضاء** ، اذا اقتضى الامر ، أن تأخذ التدابير اللازمة للإصلاح الزراعي لتشجع ، فيما تشجعه ، تملك أكبر عدد ممكن من السكان الريفيين للاراضى ، وأن تتبع سياسيات خاصة بالضرائب والاستثمار تستهدف توسيع المساحة المزروعة وتحسين أساليب الانتاج الزراعى ،

٢ - **توصى الدول الأعضاء** بأن تراعى ، في تنفيذ برامج الاصلاح الزراعي أثناء عملية نموها الاقتصادي ، مبادئ، الانصاف في معاملة السكان الريفيين في الميادين الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بقصد تحسين أحوالهم ، وأن تحترم حرية انشاء الجمعيات الزراعية ، وأن تعمل على اشاعة الرفاه العام بما في ذلك اتخاذ تلك التدابير الموضوعة لتوفير لعمال الزراعة امكانيات كسب ما يكفيهم من الاجر ، وأن تحترم جميع مؤسسات السكان الاصليين التي قد تتشكل والرقى الاقتصادي والاجتماعي والاساليب الفنية العصرية ،

٣ - **وتقرر التوصيات الواردة في القسم الثاني من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٥١٢ ج (دورة ١٧) بشأن تكوين الجمعيات التعاونية وتطورها وانمائها ،**

٨٢٥ (دورة ٩) - المشاكل الضريبية الدولية * ان الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد وضع في القرار رقم ٤٨٦ (دورة ١٦) خطوط العمل المقبلة للأمانة العامة في ميدان الضرائب ، وصرح فيه فضلاً عن ذلك بأنه يتضرر ورود تقرير من لجنة الضرائب عن نتائج دراستها المقبلة لمشكلة فرض آلية ضريبة إضافية في البلدان المصدرة لرؤوس الأموال على الدخل العائد من الاستثمارات في البلدان المختلفة علاوة على الضرائب المفروضة في هذه البلدان الأخيرة ،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد قرر ، نتيجة لاستعراضه لنظام لجانه وأعمالها ، في القسم الثاني من القرار رقم ٥٥٧ ج (دورة ١٨) أن يوقف نشاط اللجنة الضريبية قبل أن تتمكن من إنجاز الدراسات المذكورة عليها في القرار رقم ٤٨٦ (دورة ١٦) سالف الذكر ،

وإذ تلاحظ بارتياح عزم الأمين العام على مواصلة دراسته عن النواحي الضريبية للمشاكل الاقتصادية المشار إليها في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٤٨٦ (دورة ١٦) وفي القسم الثاني من القرار رقم ٥٥٧ ج (دورة ١٨) ،

١ - تطلب إلى الأمين العام ما يلى :

(أ) العمل على زيادة سرعة الانماء الاقتصادي في البلدان المختلفة بمواصلة دراسته الخاصة بالضرائب المفروضة في البلدان المصدرة والمستوردة لرؤوس الأموال على الدخل العائد من الاستثمارات الأجنبية ، وخاصة على الابستثمارات في البلدان المختلفة ، مستعيناً في دراسته بتحليل الاجوبة الواردة اليه من الحكومات رداً على قائمة الاستئلة (١) التي وجهها إليها بشأن الضرائب المفروضة على الجانب وعلى الموجودات والصفقات الأجنبية ،

(ب) رفع دراسته إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،
٢ - **وتطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن** يدرس تقارير الأمين العام الوارد ذكرها في الفقرة ١ أعلاه وأن يحيط نتائج مداولاته إلى الجمعية العامة .

الجلسة الشاملة رقم ١٥٠
١٩٥٤ كانون الاول (ديسمبر)

٨٢٦ (دورة ٩) - الاصلاح الزراعي * ان الجمعية العامة ،

إذ تأخذ بعين الاعتبار تقريري الأمين العام « التقدم في الاصلاح الزراعي » (٢) و « التقدم الريفي عن طريق الجمعيات التعاونية » (٣) والقسم الاول من القرار رقم

(١) راجع الوثيقة م/١١/٨/١٩٤ فرع
(٢) راجع مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع ١٩٥٤/٢/٢/٢
(٣) المرجع الاخير ، رقم المبيع ١٩٥٤/٢/٢/٢